

مساهمة الإدارة المحلية الجزائرية في تحقيق التنمية المستدامة

bennadir.nacer@yahoo.fr

د. غردى محمد أستاذ محاضر - أ - جامعة البليدة 2
د. بن نذير نصر الدين أستاذ محاضر - أ - جامعة البليدة 2

تاريخ الاستلام: 2017/11/22 - تاريخ القبول للنشر: 2018/06/25

ملخص

تهدف الدراسة إلى تبين مساهمة الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، باعتبار الإدارة المحلية نظام من النظم الإدارية العامة، ووسيلة إدارية لمعاونة الحكومة المركزية على أداء رسالتها بصورة أكثر فعالية وكفاءة، من خلال خلق الظروف المناسبة لتحقيق النمو الاقتصادي وتحسين مستوى معيشة السكان، وإعداد وتوجيه الطاقات البشرية للمجتمع عن طريق تزويد الأفراد بقدر من الخدمات الاجتماعية العامة كالتعليم، الصحة، الإسكان والنقل من أجل رفع مستوى المعيشة وتحقيق أهداف التنمية، بالإضافة إلى حماية البيئة والمحافظة عليها عبر ترشيد استغلال الموارد الأولية المتجددة والاستغلال الأمثل للموارد غير المتجددة.

الكلمات المفتاحية: الإدارة المحلية، التنمية المستدامة، التنمية الاقتصادية، التنمية الاجتماعية، التنمية البيئية.

Abstract

The aim of the study is to demonstrate the contribution of the local administration to the achievement of sustainable development in Algeria, considering local administration as a system of public administrative systems and a means of management to help the central government to perform its mission more effectively and efficiently by creating the conditions for economic growth and improving the standard of living of the population. And directing the human potential of the society by providing individuals with a number of public social services such as education, health, housing and transport in order to raise the standard of living and achieve development goals, in addition to protecting and preserving the environment by rationalizing the exploitation of renewable primary resources and the optimal utilization of non-renewable resources.



Keys words: Local administration, sustainable development, economic development, social development, environmental development.

Résumé

L'étude vise à démontrer la contribution de l'administration locale dans la réalisation du développement durable en Algérie, en tant que système d'administration locale des systèmes d'administration publique, et des moyens de gestion pour aider le gouvernement central à accomplir sa mission de façon plus efficace, en créant les conditions propices à la croissance économique et d'améliorer le niveau de vie de la population, et la préparation de et de diriger les ressources humaines de la communauté en offrant aux individus avec un degré de services sociaux publics tels que l'éducation, la santé, le logement et le transport afin d'élever le niveau de vie et d'atteindre les objectifs de développement, ainsi que la protection de l'environnement et de la conservation par l'utilisation rationnelle des ressources primaires renouvelables et l'utilisation optimale des ressources non renouvelables.

Les mots clés: Administration locale, développement durable, développement économique, développement social, développement environnemental.

مقدمة:

أصبح مصطلح التنمية المستدامة من المصطلحات الأكثر تداولاً في مجال التنمية لدى معظم دول العالم خاصة بعد مؤتمر ريو دي جانيرو لسنة 1992، الذي اعتمد التنمية المستدامة كسياسة تلتزم بها كل الدول للحفاظ على مواردها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لتلبية الاحتياجات المتزايدة للمجتمع باستخدام مختلف الموارد المتاحة لها في المشاريع والطرق والآليات التي تضمن حاجيات الأجيال الحالية دون الضرر بحاجيات الأجيال المستقبلية، وهو ما يجعل التنمية المستدامة مسؤولية مشتركة بين جميع قطاعات الدولة وإداراتها المركزية والمحلية.

فعلى المستوى المحلي تعتبر الإدارة المحلية الوحدة الأساسية في التنظيم الإداري للإدارة اللامركزية، فقد أولكت لها صلاحيات واسعة في معظم مجالات الحياة المحلية تؤدي من خلالها دوراً هاماً في تحسين حياة المواطن وترقية خدماته العمومية وتنفيذ السياسات العامة للدولة ومن بينها التنمية المستدامة التي أصبحت الشغل الشاغل لمعظم دول العالم المتطورة منها أو النامية من بينها الجزائر، خاصة بعد تبنيها هذا النوع



من التنمية بعد مشاركتها في مؤتمر القمة العالمية للتنمية المستدامة المنعقد في 2002 بمدينة جوهانسبرغ بجنوب إفريقيا بهدف التأكيد على الالتزام الدولي بتحقيق التنمية المستدامة، وهو ما جعلنا في هذه الدراسة محاولة الإجابة عن الإشكالية الآتية: كيف يكمن أن تساهم الإدارة المحلية الجزائرية في تحقيق التنمية المستدامة؟ وتدعيما لهذه الإشكالية نطرح الأسئلة الفرعية الآتية:

- 1- ماهو مفهوم الإدارة المحلية والتنمية المستدامة؟
- 2- ماهي طبيعة العلاقة بين الإدارة المحلية والتنمية المستدامة؟
- 3- ماهي المعوقات التي تحد الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر؟

وللإجابة على الإشكالية محل الدراسة والأسئلة الفرعية تم تقسيم الدراسة إلى المحاور الآتية:

- ② ماهية الإدارة المحلية؛
 - ② ماهية التنمية المستدامة؛
 - ② دور الإدارة المحلية الجزائرية في تحقيق التنمية المستدامة؛
 - ② المعوقات التي تحد الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المستدامة؛
 - ② آليات تفعيل دور الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر.
 1. ماهية الإدارة المحلية :
- إن توجه الدول والحكومات إلى نقل صلاحياتهم وإدارة مواردهم إلى وحدات محلية مستقلة وخاضعة لها أدى بها إلى إنشاء ما يسمى بالإدارة المحلية.

1.1. تعريف الإدارة المحلية:

إن التباين والاختلاف في النظم السياسية والاجتماعية والقانونية للمجتمعات التي نشأت فيها النظم الإدارية المحلية نتج عنها اختلاف في وجهات نظر الفقهاء والمفكرين حول مفهوم الإدارة المحلية، حيث عرفها الكاتب البريطاني اكرام مودي (modie) (crame) أنها " مجلس منتخب تتركز فيه الوحدة المحلية ويكون عرضة للمسؤولية السياسية أمام الناخبين سكان الوحدة المحلية ويعتبر مكملًا لأجهزة الدولة ".



كما تعرف على أنها "شكل من أشكال التنظيم المحلي، يتم بموجبه توزيع المهام الإدارية بين الحكومة المركزية وهيئات محلية منتخبة ومستقلة، تؤدي وظيفتها تحت إشراف الحكومة المركزية ورقابتها".

وتعرف كذلك على أنها "أسلوب الإدارة الذي بمقتضاه يقسم إقليم الدولة إلى وحدات ذات مفهوم محلي يتمتع بشخصية اعتبارية تمثلها مجالس منتخبة من أبنائها لإدارة مصالحها تحت إشراف ورقابة الحكومة المركزية".

وترى الأمم المتحدة أن "الإدارة المحلية نظام من النظم الإدارية العامة، ووسيلة إدارية لمعاونة الحكومة المركزية على أداء رسالتها بصورة أكثر فعالية وكفاءة، وهي بذلك تحت على نقل بعض الاختصاصات والصلاحيات من الحكومة المركزية إلى المحليات لمواجهة مسؤولياتها في إطار توزيع الأدوار الوظيفية وتقسيم العمل بين المستويين المركزي والمحلي".

استنادا إلى التعاريف السابقة يمكن تعريف الإدارة المحلية على أنها جزء من النظام العام للدولة يتمتع بشخصية معنوية تمثلها مجالس منتخبة من أبنائها تعمل على تلبية احتياجات مجتمعها المحلي، تعمل تحت وصاية ورقابة وإشراف السلطة المركزية.

2.1. خصائص الإدارة المحلية:

تتميز الإدارة المحلية بمجموعة من الخصائص تميزها عن الإدارة المركزية نذكر أهمها فيما يلي:

- تتمتع بشخصية معنوية تمثلها مجالس منتخبة من سكانها وتعمل تحت رقابة وإشراف الحكومة المركزية؛
- قربها من الأفراد يجعلها تصل إلى أعماق حياتهم السياسية والاجتماعية والاقتصادية؛
- مسؤولة عن تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال إدارة عملية التنمية المحلية؛
- تهدف إلى تنمية المجتمعات المحلية لتوفير أفضل معيشة للمواطن في مناطقه المحلية؛



- اشترك الأفراد في إدارة الأمور ذات الأهمية المحلية لأن الأفراد أقدر على معرفة حاجياتهم المحلية وكيفية تلبية هذه الحاجيات؛
- تدعم الروابط الاجتماعية بين أفراد المجتمعات المحلية وتوفير أسباب التنمية الاجتماعية السليمة وخاصة في المناطق التي يعاني فيها السكان من ضعف الشعور بالانتماء إلى المجتمع بالإضافة إلى تغيير أنماط العلاقات الاجتماعية بين الأفراد؛
- تعمل على تحقيق الديمقراطية السياسية محليا عن طريق التمثيل العادل لأفراد المجتمع في المؤسسات السياسية.

3.1. مقومات الإدارة المحلية:

ترتكز الإدارة المحلية على مجموعات من المقومات تسهل لها القيام بالمهام المنوطة بها نلخصها فيما يلي:

1.3.1. تتمتع الإدارة المحلية بالشخصية المعنوية: يعني به أنها تتمتع بشخصية قانونية خاصة بها كالتي يتمتع بها الأشخاص الطبيعيين وهو ما يميزها عن الإدارة المركزية ويكون ناتج عن تطبيق اللامركزية، كما أن تمتعها بالشخصية المعنوية يعطي لها الاستقلالية ويعترف بوجود مصالح محلية خاصة بها تقوم بنشاطاتها وتصرفاتها القانونية بما تمنحه من حقوق وما تفرضه من التزامات، وهذا الأمر يتبعه ذمة مالية مستقلة يسمح لها القيام بتلك الوظائف والمهام.

2.3.1. اعتمادها على مجالس محلية منتخبة لإدارة المصالح المحلية: إن هدف وجود الإدارة المحلية هو إدارة شؤون ومصالح السكان المحليين، هذا لا يمكن أن يقوم به جميع أبناء المنطقة المحلية بأنفسهم، مما يستوجب عليهم تعيين من يقوم بذلك من بينهم عن طريقة انتخاب ممثلهم لتكوين المجالس المعبرة عن إرادة الشخص المعنوي العام المحلي ويكرس معنى استقلال المجالس المحلية وتحقيق مبدأ الديمقراطية المحلية، وهو ما يعطي لإدارة المصالح المحلية الشرعية القانونية لتحقيق مصالح مجتمعهم المحلي وإيصال انشغالاتهم إلى المصالح المركزية.

3.3.1. خضوع الإدارة المحلية لرقابة السلطة المركزية: إن تمتع الإدارة المحلية بالشخصية المعنوية يمنحها الاستقلالية في القيام بنشاطاتها وتسيير شؤونها بواسطة منتخبها ولكن في إطار خضوعها إلى رقابة وإشراف الإدارة المركزية حتى تضمن أنها تسيير بالشكل الذي يتناسب مع السياسة العامة والمصلحة العامة للدولة، حيث تتجلى



مظاهر الرقابة في الرقابة على الهيئات ومجالس الإدارة المحلية في حد ذاتها، الرقابة على الأشخاص والأعضاء في تلك الهيئات وكذا الرقابة على العمال والتصرفات الصادرة عن الإدارة المحلية، وهو ما يضمن حسن أداء الخدمات المحلية وقيام الإدارة المحلية بواجباتها ووظائفها بكفاءة وفعالية في إطار ما تفرضه النصوص القانونية التي تحدد الكيفية التي يتم بها رقابة السلطة المركزية للإدارة المحلية.

4.1. الإدارة المحلية في الجزائر:

إن تكريس اللامركزية في النظام السياسي الجزائري نتج عنه إنشاء إدارات محلية متمثلة في البلدية والولاية إضافة إلى الدائرة تقوم بإدارة شؤون ومصالح السكان المحليين وتضمن حقوقهم وحاجياتهم.

1.4.1. البلدية: تمثل البلدية القاعدة الأساسية للدولة على المستوى المحلي،

تعين حدودها الإدارية بموجب مرسوم رئاسي بناء على قرار من وزير الداخلية والجماعات المحلية، كما أن تغيير أسمها أو تعيين مقرها أو تحويله يتم بموجب مرسوم يتخذ بناء على قرار من وزير الداخلية بعد استطلاع رأي الوالي وباقتراح من المجلس الشعبي البلدي، أما فيما يخص هيئات تسيير البلدية فإن المادة 13 من القانون البلدي نصت على أن هيئتا البلدية هما المجلس الشعبي البلدي ورئيس المجلس الشعبي البلدي.

2.4.1. الولاية: تعتبر الولاية هيئة إدارية محلية تصل بين الإدارة المركزية

والمunicipalities التابعة لها، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتقوم بنشاطات سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية تحت وصاية ورقابة السلطة المركزية، يتولى إدارتها كل من الوالي والمجلس الشعبي الولائي بالإضافة إلى أجهزة الإدارة العامة للولاية التي حددها المرسوم التنفيذي رقم 94-215 المؤرخ في 23 جويلية 1994 في الأمانة العامة، المفتشية العامة، الديوان ورئيس الدائرة، ويتم إنشائها بواسطة قانون يحدد اسمها ومركزها الإداري وحدودها الإدارية.

3.4.1. الدائرة: تعتبر الدائرة مقاطعة إدارية محلية تابعة للولاية أضافها

المشروع الجزائري إلى جانب البلدية والولاية وتضم مجموعة من البلديات لتكون وسيطا بين البلديات التابعة لها والولاية، لا تتمتع بشخصية معنوية وليس لها استقلال مالي، ويرأسها رئيس الدائرة يعين بمرسوم رئاسي ويكون تابع ومساعد للوالي في القيام بوظائف



الولاية على مستوى الدائرة، كما يقوم بالتنشيط والتوجيه والإعلام والتنسيق بين البلديات .

2. ماهية التنمية المستدامة:

تحتل التنمية المستدامة باهتمام بالغ على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والبيئي في معظم دول العام المتقدمة منها أو النامية، وأصبح ينظر إليها على أنها قضية تنموية بيئية كنموذج بديل يعمل على تحقيق رفاهية الإنسان وتقدمه وفي نفس الوقت تحافظ على البيئة، والبعض الآخر اعتبرها قضية مصرفية مستقبلية لأنها تعمل على استخدام مصادر الثروة المتاحة لأي دولة من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية دون استنزاف كل الموارد الطبيعية بل الحفاظ عليها، بحيث تظل متاحة للاستعمال في المستقبل قصد تلبية الاحتياجات الأساسية لأجيال القادمة، مما يجعل هذا المفهوم كرد فعل على تفاقم مشكلة تدهور البيئة وبداية اصطدام مطالب حماية البيئة بمطالب التنمية الاقتصادية .

1.2. تعريف التنمية المستدامة:

عرف مفهوم التنمية المستدامة اهتماما عالميا كبيرا خاصة بعد صدور تقرير لجنة (Brandt land) سنة 1987 الذي اعتمدته اللجنة العالمية للبيئة والتنمية، حيث صاغت أول تعريف للتنمية المستدامة في هذا التقرير على أنها التنمية التي تلي الاحتياجات الحالية دون أن يؤدي ذلك إلى تدمير قدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتهم، هذا التعريف حدد الإطار العام للتنمية المستدامة التي تطالب بالمساواة بين الأجيال الحالية والقادمة من حيث تحقيق الحاجات الأساسية، وهو ما فتح الباب أمام العديد من الباحثين والمنظمات في محاولة تقديم تعريفات وتفسيرات تساهم في تحديد مفهوم أوسع للتنمية المستدامة، ومن أهم هذه التعاريف ما يلي:

- عرفها مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية ريودي جانيرو 1992، على أنها "إدارة الموارد الاقتصادية بطريقة تحافظ على الموارد والبيئة أو تحسينها لكي تمكن الأجيال المقبلة من أن تعيش حياة كريمة أفضل".

- وتعرف التنمية المستدامة على أنها "ضرورة استخدام الموارد الطبيعية المتجددة بطريقة لا تؤدي إلى فناؤها أو تدهورها أو تؤدي إلى تناقص جدواها المتجددة بالنسبة



للأجيال القادمة، وذلك مع المحافظة على رصيد ثابت بطريقة فعالة أو غير متناقص من الموارد الطبيعية المتمثلة في: التربة، المياه الجوفية والكتلة البيولوجية".

- وعرفت كذلك على أنها "التنمية التي تأخذ في اعتبارها القيود الثلاثة الرئيسية التي تفرضها البيئة على جهد التنمية والمتمثلة في عدم التبذير في استخدام الموارد غير المتجددة، الالتزام باستخدام الموارد المتجددة بحدود قدرتها على تجديد نفسها وعدم تجاوز قدرة البيئة على هضم ما يلقيه جهد التنمية فيها من مخلفات".

- كما عرفت على أنها "مجموعة التغيرات غير السلبية في رصيد الموارد الطبيعية المتمثلة في: التربة ونوعيتها والمياه الجوفية والسطحية ونوعيتها والكتلة الحيوية والأرضية وقدرة البيئة المتلقية على امتصاص المخلفات".

من التعاريف السابقة نستنتج أن التنمية المستدامة هي تنمية تتصف بالاستمرارية (الاستدامة)، وتأخذ بعين الاعتبار البعد الزمني (حق الأجيال الحاضرة والقادمة في الحصول على احتياجاتهم الضرورية)، وتعتمد في ذلك على المحافظة على الموارد الطبيعية والبيئية وتنميتها، وكذا تنمية الموارد البشرية وتأهيلها بما يسمح بالقيام بنشاطات ضمن ما هو متاح من الموارد المتجددة وغير المتجددة دون أن يلحق ذلك تهديدا جديا بالعمليات الطبيعية، المادية، الكيميائية والحيوية. وهو ما يجعل تحقيق التنمية المستدامة يعتمد أساسا على الحفاظ على الطبيعة وترشيد استهلاك مصادرها والمحافظة على النظام البيئي وتوازنه وتوفير أكبر قدر ممكن من العدالة الاجتماعية والتقليل من التكلفة والمخاطر التي تنتظر الأجيال القادمة.

2.2. أهداف التنمية المستدامة:

تسعى التنمية المستدامة إلى توجيه السياسات التنموية المستقبلية نحو تحقيق مجموعة من الأهداف نلخصها فيما يلي:

- تحقيق نوعية حياة أفضل للسكان: من خلال المحافظة على المصادر الطبيعية وتنميتها والتقليل من استهلاك الطاقة وتحسين إنتاجية الأرض، وهو ما يسمح بتحقيق حياة أفضل للإنسان من جهة، والحفاظ على نوعية البيئة ومحتوياتها واستدامتها، مما يكون علاقة تكامل وانسجام بينهما؛

- المحافظة على المصادر واستمرار تنميتها للأجيال القادمة: وذلك عن طريق الاستخدام الفعال للطاقة غير المتجددة وللمصادر المعدنية من خلال الإنتاجية العالية



وإعادة التشغيل وتطوير تقنيات بديلة غير مؤذية للبيئة مع المحافظة على التنوع البيولوجي؛

-تحسين نوعية البيئة: فالتنمية التي يقوم بها الإنسان يجب أن تحترم البيئة، بحيث تقلل من التلوث وتحمي النظام البيئي والبيولوجي وصحة الإنسان؛
-تعزيز وعي السكان بالمشكلات البيئية القائمة: وذلك بتنمية إحساسهم بالمسؤولية اتجاه البيئة وحثهم على المشاركة الفعالة في إيجاد حلول مناسبة لها من خلال مشاركتهم في إعداد وتنفيذ ومتابعة وتقديم برامج ومشاريع التنمية المستدامة؛
-احترام البيئة الطبيعية: وذلك من خلال التركيز على العلاقة بين نشاطات الإنسان والبيئة، حيث يجب عليه أن يتعامل مع النظم الطبيعية ومحتواها على أنها أساس حياته وبقائه، وبالتالي فالتنمية المستدامة هي التي تستوعب العلاقة الحساسة بين البيئة الطبيعية والبيئة المبنية وتعمل على تطوير هذه العلاقة لتصبح علاقة تكامل وانسجام؛

-تحقيق استغلال واستخدام عقلاني للموارد: وهنا يجب أن تتعامل التنمية مع الموارد على أنها موارد محدودة، لذلك تحول دون استنزافها أو تدميرها وتعمل على استخدامها وتوظيفها بشكل عقلاني؛

-إحداث تغيير مستمر ومناسب في حاجات وأوليات المجتمع: وذلك بإتباع طريق تتلاءم وإمكانياته وتسمح بتحقيق التوازن الذي بواسطته يمكن تفعيل التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسيطرة على جميع المشكلات البيئية؛

-تحقيق نمو اقتصادي وبيئي: بالمحافظة على الرأسمال الطبيعي الذي يشمل الموارد الطبيعية والبيئية، وهذا بدوره يتطلب تطوير مؤسسات وبنى تحتية وإدارة ملائمة تحقق المساواة في تقاسم الثروات بين الأجيال الحالية والأجيال القادمة.

3.2. مبادئ التنمية المستدامة:

إن تحقيق التنمية المستدامة مرتبط بوجود علاقة تكاملية بين البيئة النمو، هذه العلاقة تكون منسجمة ووطيدة باستغلالها الموارد المتاحة بشكل عقلاني وفي ظل بيئة محمية ونظيفة، وهو ما أدى إلى ظهور مبادئ أساسية تقوم عليها التنمية المستدامة نلخصها فيما يلي:



1.3.2. استخدام أسلوب النظم في إعداد وتنفيذ خطط التنمية المستدامة:

يعد أسلوب النظم أو المنظومات من بين الشروط الأساسية لإعداد وتنفيذ خطط التنمية المستدامة، وينطلق هذا المبدأ من أن البيئة الإنسانية (المجتمع) ماهو إلا جزء فرعي من النظام الكوني وأي تغيير يطرأ على محتوى أي نظام فرعي فهو بالضرورة يؤثر على الأنظمة الفرعية الأخرى، فالتنمية المستدامة من خلال هذا المبدأ تعمل على تحقيق التوازن والانسجام بين النظم الفرعية بشكل يؤدي إلى توازن النظام الكوني أي توازن بنية الأرض خاصة، وهو ما يؤدي بدوره للحفاظ على حياة المجتمعات من خلال الاهتمام بجميع النواحي الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

2.3.2. المشاركة الشعبية: يحتاج تحقيق التنمية المستدامة إلى مشاركة

جميع الجهات ذات العلاقة في اتخاذ قرارات جماعية خاصة في مجال التنمية ومتابعة خطط تنفيذها، فالتنمية المستدامة تبدأ من المستوى المحلي، وهذا يعني أنها تنمية تنطلق من الأسفل من خلال تطوير برامج ترشيد استهلاك الطاقة وإدارة ومعالجة النفايات البيئية والتجارية والصناعية والتقليل منها، وكذا وضع برامج لتدوير وإعادة تصنيع كميات كبيرة منها، بالإضافة إلى تخفيض استهلاك مشتقات النفط من خلال إيجاد بدائل لها.

3.3.2. مبدأ المسؤولية المشتركة: ويعني به أن التنمية المستدامة هي مسؤولية

الأفراد والإدارات المحلية الدولة وكذا كل الدول على المستوى العالمي وهذا من أجل أن تتحقق تنمية اقتصادية واجتماعية وبيئية وطنية ودولية تلبى احتياجات الأجيال الحالية وتحافظ على مستقبل الأجيال القادمة.

4.3.2. مبدأ الاحتراز البيئي: يعني به أنه إذا كان هناك شك في أن هناك تأثير

سلبى لمادة ما لم تظهر أدلة على ذلك لا يسمح بتداولها إلى أن يوجد الدليل يثبت عكس ذلك.

5.3.2. مبدأ التوظيف الأمثل للموارد: يعني به استغلال الموارد المتاحة بطريقة

مثالية دون هدرها وتوظيفها بشكل مناسب دون تأثير على البيئة.

6.3.2. مبدأ استمرار عمر الموارد الاقتصادية والتخطيط الإستراتيجي

لاستدامتها: يعني به استغلال هذه الموارد بطريقة تسمح بإطالة مدة حياتها حالة الموارد



الغير متجددة بالإضافة إلى وضع خطط إستراتيجية تضمن المحافظة على هذه الموارد الاقتصادية واستدامتها سواء المتجددة منها أو الغير متجددة لمدة طويلة الأجل .

7.3.2. مبدأ التوازن البيئي والتنوع الإيديولوجي: إن تحقيق التوازن البيئي والتنوع الإيديولوجي يتم من خلال المحافظة على التنوع البيولوجي بها وتجنب الاستغلال غير العقلاني للموارد الغير متجددة واستخدام التكنولوجيا النظيفة بما يضمن طبيعة سليمة وضمان إنتاج الموارد المتجددة مع عدم استنزاف المواد غير المتجددة.

8.3.2. مبدأ التوافق بين حاجات الأجيال الحالية والمستقبلية: يعني به تحقيق احتياجات ومتطلبات الأجيال الحالية دون إهمال احتياجات ومتطلبات الأجيال القادمة.

9.3.2. مبدأ الحفاظ على سمات وخصائص الطبيعة: إن التنمية المستدامة تسعى لتحقيق نوعية حياة الإنسان من خلال تطوير هياكل الإنتاج والاستثمار والاستهلاك والاستخدام العقلاني والكفء للموارد الطبيعية بما يضمن المحافظة على خصائص الطبيعة وسماتها الأساسية للأجيال القادمة.

4.2. أبعاد التنمية المستدامة:

تتضمن التنمية المستدامة مجموعة من المبادئ المتداخلة والمتكاملة فيما بينها من شأن التركيز على معالجتها وتنميتها تحقيق تقدما ملموسا في مجال هذه التنمية، ويمكن حصر أهمها في ثلاثة أبعاد رئيسية نلخصها فيما يلي :

1.4.2. البعد الاقتصادي: يقتضي هذا البعد زيادة رفاهية المجتمع إلى أقصى حد ممكن والحد على الفقر والبطالة من خلال استغلال الموارد الطبيعية على النحو الأمثل وبكفاءة عالية دون استنزافها وتدهورها حفاظا على مصلحة الأجيال القادمة، بهدف إشباع الحاجات الأساسية للغالبية العظمى من الشعوب عن طريق زيادة الإنتاج وتحسن مستواه وجودته وسلامته، وتحقيق التوازن بين توفير هذه الاحتياجات ومتطلبات التنمية الاقتصادية والحماية البيئية، وتصحيح الاختلال في هيكل توزيع الدخل بما يضمن تضيق الفجوة الاقتصادية والتباين القائم بين مختلف طبقات المجتمع. وهو ما يسمح برفع مستوى المعيشة من خلال رفع متوسط نصيب الفرد من الدخل الوطني .



2.4.2. البعد الاجتماعي: تشكل الأوضاع والاتجاهات الاجتماعية عنصرا أساسيا في صياغة وتنفيذ سياسة التنمية المستدامة، ويهدف هذا البعد إلى التأثير على تطور الناس والمجتمعات بطريقة تضمن من خلالها تحسين جودة الحياة وتحقيق المساواة والتماسك الاجتماعي، وتعزيز التدابير الرامية إلى تحقيق المساواة بين الجنسين، وتنشيط دور المرأة في المجتمع، ودعم تحديث المناطق الريفية التي غالبا ما تعاني من الإهمال، والمحافظة على التنوع الثقافي واستدامته، كما يشير هذا البعد إلى العلاقة الطبيعية والبشرية وتحقيق الرفاهية وتحسين سبل الحصول على الخدمات الصحية والتعليمية الأساسية، واحترام حقوق الإنسان ومشاركته الفعلية في صنع القرار .

3.4.2. البعد البيئي: يمثل البعد البيئي ركنا أساسيا في التنمية المستدامة لما له من أهمية في الحفاظ على الموارد الطبيعية من الاستنزاف والتدهور لمصلحة الأجيال الصاعدة والأجيال المستقبلية. وهو ما يتطلب ترشيد استخدام الموارد غير المتجددة وعدم تجاوز قدرة الموارد المتجددة على تجديد نفسها، بالإضافة إلى عدم تجاوز قدرة النظام البيئي على هضم المخلفات التي تقذف في البيئة حتى لا يحدث تلوثا يضر بالإنسان والنظام البيولوجي، وعلى هذا الأساس فإن البعد البيئي يهدف إلى المحافظة على البيئة الطبيعية وتوظيف مواردها بعيدا عن التلوث، نشر الوعي بأهمية البيئة وحمايتها من جميع أنواع التلوث والاستنزاف، التقليل من استخدام الوقود الملوث، دعم استخدام التكنولوجيا النظيفة، الحد من انبعاثات الغازات الدفيئة، وكذا التعريف بالتوازن البيئي وأهميته في تنمية البيئة واستدامتها.

5.2. جهود الجزائر في تحقيق التنمية المستدامة:

منذ مصادقة الجزائر على اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ سنة 1993 ومشاركتها في مؤتمر جوهانسبورغ سنة 2002 أصبحت ملزمة كغيرها من الدول النامية بتحقيق التنمية المستدامة، وهو ما سعت إليه من خلال وضع آليات مؤسسية وقانونية ومالية لضمان إدماج موضوع البيئة والتنمية في اتخاذ القرار تنطلق إليها فيما يلي:

1.5.2. في المجال القانوني (التشريعي): قامت الجزائر باصدار العديد من القوانين والتشريعات الخاصة بحماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة من أهمها مايلي:



- المرسوم الرئاسي رقم 94-465 المؤرخ في 25 ديسمبر 1994، يتضمن إحداث مجلس أعلى للبيئة والتنمية المستدامة، (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 01، مؤرخة في 08 يناير 1995).
- القانون 01-19 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 77، لسنة 2001).
- القانون 01-20 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتعلق بالتهيئة العمرانية في إطار التنمية المستدامة، (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 34، لسنة 2002).
- القانون 02-08 المؤرخ في 08 ماي 2002 المتعلق بإنشاء المدن الجديدة وتهيئتها، (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 77، لسنة 2001).
- القانون 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 42، لسنة 2003).
- القانون 04-09 المؤرخ في 14 أوت 2004 المتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 56، لسنة 2004).
- بالإضافة إلى المصادقة على العديد من الاتفاقيات الدولية أهمها : اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطيرة والتخلص منها في 16 ماي 1998، اتفاقية حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث المنعقدة في برشلونة في جوان 1995، اتفاقية كيوتو بشأن انبعاثات غازات أكسيد الكربون والغازان الدفيئة الأخرى في 28 افريل 2004.

- 2.5.2. في المجال المؤسسي: عملت الدول في هذا المجال على إنشاء العديد من الهيئات ذات العلاقة المباشرة بالتنمية المستدامة منها:
- المجلس الأعلى للبيئة والتنمية المستدامة وهو جهاز للتشاور يتكون من العديد من القطاعات يرأسه رئيس الحكومة؛
 - المجلس الاقتصادي والاجتماعي الوطني الذي يعتبر مؤسسة استشارية لدى الدولة؛
 - كتابة الدولة للبيئة والمديرية العامة للبيئة التي تتمتع بالاستقلال المالي والسلطة العامة.



3.5.2. في المجال المالي (التمويلي): تعددت مصادر تمويل مشاريع التنمية المستدامة خاصة ماتعلق منها بالجانب البيئي فنجد:

- التمويل من خلال الميزانيات العامة للدولة ممثلة في ميزانية التسيير وميزانية التجهيز:

- التمويل من خلال برنامج الإنعاش الاقتصادي الذي خصص 204.2 مليار دج في الاستثمارات المحلية التي مست مجالات متنوعة من التنمية المحلية والاجتماعية منها: شبكات المياه الصالحة للشرب وشبكات التطهير، حماية المناطق السهبية والأحواض، معالجة النفايات ومكافحة التلوث، تهيئة الإقليم والحفاظ على التنوع البيولوجي؛

- إنشاء الحكومة لعدد من الصناديق لتمويل المشاريع البيئية منها:

② صندوق البيئة ومكافحة التلوث: تم إنشاء هذا الصندوق ضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2001 من أجل مساعدة المؤسسات على تجسيد مشاريعها الرامية إلى خفض التلوث والإضرار في المناطق الملوثة للبلاد وتشجيعها على تحسين أدائها البيئي والاقتصادي من خلال تحويل منشأتها القديمة نحو التكنولوجيا الأنظف وتشجيع الاستثمارات التي تدمج التكنولوجيا النظيفة في نشاطاتها، وتم تمويله من الرسم المفروضة على النشاطات الملوثة أو الخطيرة، الرسم على البحث على تفرغ الفضلات المتعلقة بالصحة، الرسم الإضافي على التلوث الهوائي من أصل صناعي على الكميات المنبعثة والتي تتجاوز القيمة القصوى 75% من الرسم، الرسم على البنزين العادي والممتاز وبدون رصاص.

② الصندوق الوطني للتهيئة والتنمية المستدامة للإقليم: أنشاء هذا الصندوق بموجب قانون المالية لسنة 1995، موجه لمنح مساعدات الأنشطة التي تتعلق بإنشاء مؤسسات عامة تتكون من خمسة عمال دائمين على الأقل في نفس المناطق وفي مجالات الخدمات، إنشاء مؤسسات عامة تتكون من عشرة عمال دائمين على الأقل في مناطق الترقية وفي المجالات المرتبطة بالأنشطة الإنتاجية، بالإضافة إلى منح علاوات تهيئة الإقليم المتعلقة بالدراسات والبحوث المنجزة من طرف معاهد البحوث أو مكاتب الدراسات المتعلقة بمجال تهيئة الإقليم والبيئة وكذا مشاريع وعمليات إعادة الهيكلة للأنسجة العمرانية خصوصا في المناطق الساحلية.

② صندوق التجهيز وتهيئة الإقليم: يعتبر هذا الصندوق أداة جديدة تم إنشاؤه من أجل انجاز وتطبيق البرامج ونشاطات الدعم المتعلقة بالسياسات الوطنية لتهيئة الإقليم والبيئة، خصوصا ما تعلق بالتنمية الجهوية المتوازنة من خلال تمويل الهياكل القاعدية الكبرى، تمويل الجماعات المحلية والأعوان الاقتصادية ومختلف المساعدات الضرورية للأنشطة المرتبطة بتهيئة الإقليم والبيئة.

② الصندوق الوطني لحماية الشواطئ والمناطق الساحلية: أنشأ هذا الصندوق بموجب قانون المالية لسنة 2003 من أجل تمويل الدراسات والبحوث المتخصصة بحماية الشواطئ والمناطق الساحلية، تمويل الدراسات والخبرات في رد الاعتبار للمناظر الطبيعية، تمويل أنشطة مكافحة التلوث لحماية وتحسين الشواطئ والمناطق الساحلية، المساهمة في النفقات المتعلقة بالتدخل الاستعجالي في حالة التلوث البحري المفاجئ.

② صندوق مكافحة التصحر وتنمية المناطق الرعوية والسهبية: أنشأ هذا الصندوق بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2002 وخصص له مبلغ مالي أولي قدره 500 مليون دج، وهو تابع لوزارة الفلاحة والتنمية الريفية يقوم بتمويل الأنشطة المتعلقة بمكافحة التصحر وصيانة الأراضي وتطوير الإنتاج الحيواني في الأوساط السهبية وتقويم إنتاج الدواجن بالإضافة إلى حماية مداخل مربي الماشية وصيانة المناطق الرعوية.

4.5.2. في مجال إدارة البيئة: عملت الدولة في هذا المجال على إدراج البيئة ضمن أهم انشغالات التسيير على مستوى المؤسسات الاقتصادية الجزائرية من خلال القيام بما يلي:

- إبرام عقود للفعالية البيئية مع حوالي 50 مؤسسة اقتصادية عامة وخاصة تلتزم هذه المؤسسات من خلاله بتطبيق واحترام كل القوانين التي تسمح بحماية البيئة بوضع إجراءات للحد من التلوث وتطبيقها وتطويرها، رد الاعتبار للأراضي التي أصابها التلوث بفعل النشاط الممارس من طرف هذه المؤسسات بالإضافة إلى إدارة النفايات الصلبة، مع التزام الدولة بتقديم الدعم للمؤسسات التي تهدف إستراتيجيتها على تحقيق الإنتاج الأنظف الذي له بعد بيئي، مساعدة المؤسسات في وضع أنظمة للإدارة البيئية، مساعدة المؤسسات في وضع إجراءات للرقابة على إدارة النفايات ومكافحة التلوث:



- إنشاء منصب مندوب البيئة على مستوى حوالي 1000 مؤسسة اقتصادية عامة وخاصة؛

- صياغة ميثاق المؤسسة الصناعية من طرف حوالي 300 مؤسسة اقتصادية عامة وخاصة مرتبط بإدارة البيئة والمحافظة عليها؛

- إبرام اتفاقيات مع مؤسسات دولية مختصة في البيئة منها مشروع كون فورم 1997 مع الجانب الألماني لتكوين مجموعة من الخبراء الجزائريين في مجال الإدارة البيئية وفي وضع المواصفات القياسية ISO 14001 والتدقيق البيئي، مشروع الإدارة البيئية المبرمجة الذي يهدف إلى تحقيق الفعالية الاقتصادية من خلال التقليل من التكاليف، تحقيق الأثر البيئي من خلال التقليل من النفايات والمياه المستعملة والهواء المنبعث وكل المخلفات الأخرى، توفير التنظيم المناسب الذي يسمح بإحداث التغيير في التسيير، وقد استفاد من هذا المشروع ثمانية مؤسسات من القطاع الخاص ساعد البعض منها على الحصول على شهادة ISO 14001، بالإضافة إلى مشروع ISO 14001 لوزارة تهيئة الإقليم والبيئة الذي يهدف إلى مساعدة 7 مؤسسات جزائرية في وضع أنظمة الإدارة البيئية للحصول على شهادة ISO 14001.

6.2. واقع التنمية المستدامة في الجزائر:

إن التوجه الاقتصادي والاجتماعي الذي تبنته الجزائر والتحول الاقتصادي من الاقتصاد الاشتراكي إلى اقتصاد السوق وما تبعه من إصلاحات اقتصادية نتج عنه آثار اقتصادية واجتماعية وبيئية والتي تعتبرهم أركان التنمية المستدامة، وهو مانلخصه فيما يلي:

1.6.2. في المجال الاقتصادي: اعتماد الاقتصاد الجزائري أساسا على المحروقات من خلال توجيه معظم الاستثمارات إلى هذا القطاع وكذا الاعتماد على العائدات النفطية في تمويل التنمية الاقتصادية والواردات، غير انه في ظل الصدمات البترولية العالمية نتج عنه هشاشة في الاقتصاد الوطني ترتب عنها ارتفاع في المديونية ونقص العملات الأجنبية وزيادة التضخم وارتفاع معدلات البطالة التي وصلت نسبتها إلى أكثر من 29% سنة 1998، إلا أن هذه الأوضاع تحسنت في العشرية الأولى من القرن الواحد والعشرين نتيجة ارتفاع أسعار البترول في الأسواق العالمية إلى أسعار قياسية حقق من خلالها الناتج المحلي الخام معدل نمو وصل إلى أكثر من 5% ومعدل البطالة

انخفض إلى اقل من 10 سنة 2010، لكن التراجع الكبير في أسعار البترول في السنوات الأخيرة دفع بالدولة إلى إقرار سياسة التقشف التي أصبحت بواردها واضحة على المجتمع الجزائري.

2.6.2. في المجال الاجتماعي: ساهمت الإصلاحات الاقتصادية والتدهور في الوضع الأمني للبلاد في التسعينات من القرن الماضي إلى تدهور الوضع الاجتماعي للفئات الضعيفة الدخل، من خلال تفاقم ظاهرة الفقر وانخفاض مستويات المعيشة لمعظم السكان وتدني مستويات الخدمات ومستويات التعليم والصحة وزيادة الطلب على السكن الحضري والريفي حيث أصبح 80% من الأزواج الجدد بحاجة إلى سكن .

3.6.2. في المجال البيئي: إن السياسة الاقتصادية التي اتبعتها الجزائر والتزايد السكاني الكبير نتج عنه العديد من الآثار السلبية على البيئة منها:

② التلوث الصناعي الذي مس تلوث الهواء والماء الذي أدى إلى ارتفاع نسبة الأمراض الخاصة بالتنفس (الربو، الحساسية) وكذا الأمراض الجلدية والأمراض المتنقلة عن طريق المياه، بالإضافة إلى أثار على الحياة البيولوجية لبعض الكائنات الحية؛

② تلوث المياه الجوفية نتيجة كثرة المجمعات السكانية وضعف خدمات الصرف الصحي ووسائل التخلص من مخلفاته، ضف إلى ذلك تسرب المواد الكيميائية والمبيدات الحشرية في الأراضي الزراعية وهو ما نتج عنه كثرة الإصابة بالأمراض المعدية؛

② التوسع العمراني على حساب الأراضي الزراعية نتج عنه فقدان مساحات كبيرة من السهول الخصبة ذات النوعية في الإنتاج الزراعي وتحويلها إلى مناطق سكنية ومناطق صناعية ومنشآت اقتصادية كبيرة وهو ما يؤثر على زيادة الإنتاج الزراعي؛

② إهمال قضية البيئة في البرامج التنموية وقيام صناعات تعتمد على الاستهلاك الكثيف للطاقة، خاصة في ظل الإصلاحات الاقتصادية؛

② ارتفاع حجم النفايات المنزلية وضعف إمكانيات التخلص منها وفق معايير تراعي مقتضيات حماية البيئة، أدى إلى عدم نظافة شوارع المدن وانتشار القمامات على جوانب الطرقات مما ساهم في زيادة تلوث البيئة والإساءة إلى منظرها؛

② سوء التهيئة العمرانية المنجزة أدى إلى عدم انجاز المرافق الضرورية المرافقة لها، مثل الصرف الصحي والمساحات الخضراء، بالإضافة إلى غياب سياسة تنموية



متوازنة بين المدينة والأرياف الذي ساهم في زيادة التزوح الريفي نحو المدن الكبرى وإنشاء بناءات فوضوية أثرت على وجه المدينة والتوسع العمراني بها.

كما أظهر مؤشر أهداف التنمية المستدامة الصادر عن مؤسسة برتلسمان وشبكة حلول التنمية المستدامة سنة 2016 والذي يعتمد على 17 هدف يشمل أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة والمتمثلة في التنمية الاقتصادية والإدماج الاجتماعي والاستدامة البيئية مدعومة بالحكم الراشد، أن الجزائر احتلت المرتبة 83 من أصل 149 دولة شملها التقييم ونسبة 58,1 % وتدل نتيجة هذا المقياس المعدل على ترتيب الدولة بين الحالة الأسوأ (0) والحالة المثلى (100) وتدل نتيجة 70 % ، على سبيل المثال، أن الدولة بعيدة بنسبة 70 % عن أسوأ نتيجة إلى أقرب أفضل نتيجة. وعليه الجزائر تحصلت على نسبة متوسطة في مجال تطبيق أهداف التنمية المستدامة. كما تبدي الحكومات والشركات والمجتمعات المدنية حرصها الشديد لتكون قادرة على تتبع أهداف التنمية المستدامة مع مرور الوقت، ذلك من أجل تقييم التقدم الذي أحرزته وترتيب الأولويات وتحديد نقاط الضعف في التنفيذ والبقاء على المسار الصحيح نحو تحقيق هذه الأهداف .

كما يتيح أيضا المؤشر لكل دولة إمكانية إجراء مقارنة بينها وبين دول المنطقة الواقعة فيها ومع نظرائها من الدول المنتمة إلى مستوى مماثل من التنمية الاقتصادية الشاملة ومع العالم بأسره، بما في ذلك أفضل الدول وأسوأها أداءً. كما تعد نظم القياس والبيانات السليمة حاسمة لتحويل أهداف التنمية المستدامة إلى أدوات عملية لحل المشكلات عبر:

- ② تحريك الحكومات والأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني وقطاع الأعمال؛
- ② توفير بطاقة تقييم لمتابعة التقدم المحرز وضمان تحقيق المساءلة؛
- ② أن تكون بمثابة أداة لإدارة التحولات اللازمة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول سنة 2030.

3. دور الإدارة المحلية الجزائرية في تحقيق التنمية المستدامة:

تعتبر الإدارة المحلية الركيزة الأساسية في التنظيم الإداري الجزائري لما تملكه من صلاحيات في مجال الحياة المحلية يجعلها تستغل كافة الموارد المتاحة محليا لتحقيق التنمية المستدامة من خلال تحقيق أبعادها الأساسية وفق ما يلي.



1.3. تحقيق التنمية الاقتصادية المحلية:

تعرف التنمية الاقتصادية على أنها تغيير الهياكل المادية للمجتمع بطريقة تسمح باستنباط أساليب إنتاجية جديدة تستعمل فيها الطاقات والمهارات البشرية وتخلق تنظيمات أفضل، تؤدي إلى رفع مستويات الإنتاج وزيادة تراكم رأس المال، مما يساهم في تحسين الأوضاع المعيشية للسكان وزيادة الرفاهية الاقتصادية. وفي هذا المجال تعمل الإدارة المحلية على تحقيق ذلك من خلال خلق الظروف المناسبة لتحقيق النمو الاقتصادي وتحسين مستوى معيشة السكان المحليين، فعلى مستوى البلدية تعمل الإدارة المحلية على المساهمة في إعداد خطط التنمية حسب الإمكانيات الاقتصادية المحلية المتاحة، توجه المشروعات الإنتاجية والخدمية حسب هذه الإمكانيات، تشجيع المبادرات والأعمال التي من شأنها تطوير النشاط الاقتصادي بالبلدية، تقوم بتوجيه وتنسيق ومرافقة الأنشطة الاقتصادية المحلية، تسيير المرافق العامة وتطوير وتنمية المناطق السياحية. أما على مستوى الولاية تساهم الإدارة المحلية في خلق وتحديد المناطق الصناعية التي سيتم إنشاؤها أو التي سيتم تأهيلها، كما يقوم المجلس الولائي على تطوير أعمال التعاون والتواصل بين المتعاملين الاقتصاديين من أجل ترقية مختلف القطاعات الاقتصادية ووضع الخطط المناسبة لذلك، إضافة إلى تكفل الولاية بالتنسيق مع بلدياتها على القيام بعمليات الاستثمار التي يستغل فيها رؤوس الأموال المخصصة لها، مما يساهم في تحسين دخل الأفراد التقليل من حجم البطالة.

2.3. تحقيق التنمية الاجتماعية المحلية:

تعتبر التنمية الاجتماعية تعبيراً حضارياً يهدف إلى خدمة الإنسان ويوفر له الحاجات المتصلة بعمله ونشاطه ورفع مستواه الثقافي، الصحي، الفكري والروحي، وهي تتجسد من خلال إعداد وتوجيه الطاقات البشرية للمجتمع عن طريق تزويد الأفراد بقدر من الخدمات الاجتماعية العامة كالـتعليم، الصحة، الإسكان والنقل ... الخ من أجل رفع مستوى المعيشة وتحقيق أهداف التنمية، وتتجسد هذه التنمية على مستوى الإدارة المحلية من خلال تولي البلدية مجموعة من الوظائف في المجال الصحي، التعليمي، السكني، الثقافي ومساعدة المحتاجين، ففي المجال الصحي تعمل على المحافظة على النظافة العمومية، توزيع المياه الصالحة للشرب، ومعالجة مياه الصرف الصحي، مكافحة ناقلات الأمراض المعدية، القيام بانجاز مراكز صحية وقاعات للعلاج وصيانتها



وذلك في حدود قدراتها المالية، وفي المجال التعليمي تعمل على إنشاء المدارس وتوفير الظروف المناسبة للتعليم من (نقل، تدفئة، إطفاء، محيط نظيف)، وفي مجال السكن تعمل على تحديد حاجيات المواطنين من السكن وتنفيذ ومتابعة البرامج السكنية التي يتم تنسيقها بمساعدة المصالح المختصة بالسكن، تقوم بتشجيع كل مبادرة تستهدف الترقية العقارية على مستوى البلدية، تسهر على متابعة انجاز السكنات والمرافق التابعة لها الكفيلة بضمان أحسن الظروف المعيشية للمواطن على مستوى هذه المجمعات السكنية، وفي المجال الثقافي تعمل على إنشاء المراكز والهيكل الثقافية ودور الشباب والمكتبات ونشر الثقافة والتعليم ومحو الأمية، بالإضافة إلى مساعدة المحتاجين والتكفل بالفئات الاجتماعية المحرومة (معوقين، مسنين، معوزين، متشردين) وهذا في إطار السياسة العامة الوطنية، المساعدة في برامج ترقية التشغيل لاسيما اتجاه الشباب. أما على مستوى الإدارة المحلية الولائية فهي تعمل على مساعدة البلدية على تحقيق هذه المشاريع وتقديم الدعم المالي المعنوي لها، بالإضافة إلى انجاز الهيكل الصحية والتعليمية والسكنية والثقافية التي تتجاوز قدرات البلدية.

3.3. تحقيق التنمية البيئة:

تعرف التنمية البيئية على أنها التنمية التي تهدف إلى حماية البيئة والمحافظة عليها ويظهر ذلك من خلال اعتبارها أولوية وطنية وربطها بالتنمية المستدامة، وعليه فهي تقع على عاتق الدولة خصوصا بعد صدور قانون حماية البيئة (03-10) الذي ينص على أن الحفاظ على البيئة من شأنه أن يضمن تنمية مستدامة للأجيال الحاضرة والمستقبلية من خلال ترشيد استغلال الموارد الأولية المتجددة والاستغلال الأمثل للموارد غير المتجددة، وفي هذا الإطار أعطى قانون الولاية والبلدية صلاحيات واسعة في مجال حماية البيئة أهمها: السهر على حماية الوسط الطبيعي وخاصة الاحتياجات المائية من أي هدر، مكافحة كل أشكال التلوث، تشجيع إنشاء جمعيات حماية البيئة، محاربة البناء الفوضوي وحماية المناطق الزراعية من مخططات التهيئة العمرانية، حق رفض أي مشروع يؤثر على البيئة، صرف ومعالجة المياه القذرة والنفايات الجامدة، إنشاء وتوسيع وصيانة المساحات الخضراء والسهر على حماية التربة والموارد المائية والمساهمة في الاستغلال الأمثل لها، إنشاء الحدائق والمنزهات وصيانة الطرق، بالإضافة إلى صدور العديد من القوانين تحدد دور الإدارة المحلية في حماية البيئة منها: والقانون



(19-01) المتعلق بتسيير النفايات وإزالتها الذي أعطى صلاحيات واسعة للجماعات المحلية في مجال النظافة العامة وتسيير النفايات ومعالجتها، القانون (08-02) المتضمن إنشاء المدن الجديدة الذي يضمن السياسة الوطنية الرامية إلى تهيئة الإقليم وتحقيق التنمية المستدامة من أجل إعادة توازن البيئة العمرانية، وكذا القانون (05-12) الذي ينص على ضرورة توفير المياه الصالحة للشرب للمواطن من خلال انجاز المنشآت والهياكل التي تعمل على الحماية والمبادرة والتدابير الوقائية من أجل المحافظة على الإطار المعيشي والوقاية من مخاطر تلوث المياه الجوفية.

4. المعوقات التي تحد الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المستدامة:

تواجه الإدارة المحلية العديد من المعوقات التي تحد من تحقيقها للتنمية المستدامة رغم المهام والصلاحيات التي خولها لها المشرع الجزائري في إطار التنمية المحلية المستدامة، وهذه المعوقات يمكن أن نلخصها فيما يلي:

1.4. المعوقات الاقتصادية: تتركز المعوقات الاقتصادية فيما يلي:

- قلة ومحدودية الموارد المالية لدى معظم الجماعات المحلية؛
- ضعف مصادر تمويل مشاريع التنمية المحلية المستدامة لدى الجماعات المحلية؛
- الاعتماد على الأساليب التقليدية في التسيير والقائمة على سد الثغرات ووضع الحلول المؤقتة والآنية التي لا يمكن أن تكون علاجا شافيا للمشاكل الاقتصادية التي تواجهها الإدارة المحلية وإعدام رؤية إستراتيجية محكمة في ذلك؛
- ضعف البنية التحتية التي تساهم في إنشاء المشروعات الاستثمارية وانتشار البيروقراطية والمحسوبية والرشوة في أوساط الإدارة المحلية؛
- ضعف القدرة المحلية على الادخار مما يضعف الاستثمارات المحلية خاصة في مجال التنمية المستدامة.

2.4. المعوقات الاجتماعية: تتمثل هذه المعوقات فيما يلي:

- استمرار التزايد السكاني الذي أدى إلى زيادة الطلب على الموارد البيئية والخدمات الصحية والتعليمية والاجتماعية، وإلى نمو ظاهرة التوسع الحضري، واستمرار الهجرة من الأرياف إلى المناطق الحضرية، وانتشار ظاهرة السكن غير اللائق، والتوسع العمراني العشوائي ونشوء المناطق العشوائية للسكان؛



- انتشار ظاهرة الفقر الذي يصاحبه من انخفاض مستوى التعليم والثقافية وانتشار الأمية والجهل وتزايد معدلات البطالة في ظل محدودية الموارد المالية الإدارة المحلية؛

- تأخر البيئة الاجتماعية من خلال نقص ومحدودية التعليم والتكوين، أي نقص المهارات التقنية والإدارية على مستوى الكثير من الجماعات المحلية.

3.4. المعوقات الإدارية: تتمثل المعوقات الإدارية فيما يلي:

- عدم التجسيد الفعلي للامركزية المحلية، حيث تكون البلديات القادرة على تمويل مشاريعها ذاتيا أكثر استقلالية، بينما تبقى البلديات غير القادرة على تمويل مشاريعها ذاتيا تابعة للسلطة المركزية؛

- عدم كفاءة الجهاز الإداري المحلي لقيامه بتحقيق أهداف التنمية المستدامة، إضافة إلى تدني الوعي بالمسؤولية الملقاة على هؤلاء المسؤولين المحليين

- سوء التسيير بسبب النقص الفادح في الكفاءات المسيرة للإدارات المحلية وانعدام الضمير المهني لديهم والرقابة، نتج عنه عدم الاستغلال الأمثل للأغلفة المالية الخاصة بالمشاريع الممنوحة من طرف الدولة للجماعات المحلية.

4.4. المعوقات البيئية: تتمثل أهم المعوقات البيئية فيما يلي:

- تفاقم مشكل التلوث البيئي خاصة مع تزايد حدة التلوث الصناعي ومخاطر التصحر وتدهور الغطاء النباتي نتيجة الحرائق والقطع العشوائي للأشجار؛

- عدم اهتمام أفراد المجتمع بالجانب البيئي الذي ينتج عنه انتشار النفايات والقمامات في كل الأماكن؛

- قلة الإمكانيات المادية والبشرية لدى المصالح المحلية لجمع هذه النفايات والتخلص منها.

5. آليات تفعيل دور الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر:

إن توسيع وتعميق دور الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المستدامة من خلال تحقيقها للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، يتطلب منها اتخاذ العديد من الإجراءات الكفيلة بتذليل العقبات وتصحيح الأخطاء السابقة لتفعيل دورها في تحقيق التنمية المستدامة.

- إصلاح النظام الضريبي من خلال فصل الجباية المحلية عن الجباية المركزية، تحسين التشريع الضريبي وإعطاء كل الصلاحيات للهيئات المحلية لمحاربة كافة أشكال الغش والتهرب الضريبي، مع تحسين كفاءة الجهاز الإداري الضريبي بتوفير الإمكانيات المادية والبشرية لذلك وكذا تحسين آليات الرقابة والتدقيق في كافة مراحل التحصيل، بالإضافة إلى إشراك الإدارة المحلية في إعداد نظام الجباية الذي يكون حسب إمكانية كل بلدية وهو ما يتيح لها موارد مالية ضرورية لتحقيق التنمية؛
- الرشادة والشفافية والحكامة في استغلال موارد الجماعات المحلية خاصة موارد التسيير (نواتج الملكية العمومية، نواتج الاستغلال والنواتج المالية الأخرى)؛
- تفعيل دور الإدارة المحلية بالموائمة بين صلاحيات البلدية ومواردها المالية، مما يسمح لها التكفل بالهياكل والتجهيزات القاعدية، كتسيير وتجهيز المدارس ومراكز التكوين والمساجد والمنشآت الرياضية وصيانتها، بالإضافة إلى التكفل الاجتماعي بالفئات المعوزة والمحرومة؛
- الاهتمام بالموارد البشرية المحلية من خلال تكوينها وتدريبها وترقيتها، مما يسمح لها بأداء عملها بكفاءة وجودة عالية من شأنه رفع مستويات الأداء لتحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي؛
- تفعيل دور المجتمع المدني في تفعيل حركية التنمية المستدامة في المجتمع من خلال تفعيل دور المنظمات التطوعية والجمعيات الثقافية والاجتماعية والرياضية في دعم وتطوير التنمية، حيث أصبح متاحا لهذه المنظمات والجمعيات الحق في العمل على كافة المستويات الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية وتدخلها كشريك هام وفعال في عمليات البناء والتطوير في مختلف الأنشطة الحيوية، كتقديم الخدمات الصحية وخاصة في المناطق الريفية والنائية، متابعة إستراتيجية مكافحة الفقر، الاهتمام بالطفولة والشباب والعمل على تقوية البنية الأساسية للمجتمع؛
- عصنة وسائل التسيير من خلال استخدامها لتكنولوجيا والبرامج المعلوماتية في جميع مصالح الإدارة المحلية من أجل زيادة فعالية ومردودية هذه المصالح في اتخاذ قرارات سليمة تعتمد على ما توفر لها من معلومات دقيقة والية، كما يجب إنشاء مكاتب خاصة بالتخطيط والإحصاء من أجل جمع المعلومات على المستوى المحلي



لتكوين قاعدة معطيات تساعد المسؤولين على اتخاذ القرارات ووضع إستراتيجية تنمية محلية مستدامة وفعالة؛

- تدعيم الاستثمار المحلي الذي يعد من أهم دعائم تحقيق التنمية المستدامة من خلال تهيئة البيئة والظروف المناسبين لاستقطاب رؤوس الأموال سواء كانت خاصة أو عامة، وطنية أو أجنبية للقيام بالاستثمار على المستوى المحلي؛

- تطوير آليات الرقابة في مختلف مصالح الإدارات المحلية وعلى جميع المستويات مع توفير الوسائل المادية والبشرية لذلك، مما يسمح بمتابعة صرف النفقات العمومية ومحاربة السلوكات والممارسات التي تسيئ إلى استعمال المال العام، وكشف الاختلالات في الوقت المناسب والقيام بتصحيحها وذلك لضمان فعالية وأداء جيد للبرامج التنموية المسطرة؛

- دعم القدرات الإحصائية الوطنية في مجال إحصائيات البيئة من خلال سن قوانين تنظم وتؤطر ذلك؛

- تحسين الخدمات الصحية والتعليمية العمل على محو الأمية خاصة في المناطق المعزولة والفقيرة مما يؤهلها ويهيئها لأن تقوم بدورها في العملية الإنتاجية والمشاركة في التنمية؛

- تشجيع المؤسسات الكبيرة والمتوسطة والصغيرة على القيام بدورها الاجتماعي والتنموي البيئي من خلال تقديم الحوافز الضريبية والمؤسسية؛

- إشراك الجمعيات في آليات تحقيق التنمية المستدامة بجهود وسائل الإعلام المحلية والثقافة المجتمعية؛

- ترسيخ العدل والمساواة وتعزيز مشاركة الفئات المهمشة (المرأة، الشباب والأقليات) في صناعة القرار وتطوير المجتمع المدني وتقوية العلاقة بين المواطن والسلطة وتقديم المساعدات الإنسانية للأرامل واليتامى وذوي الحاجات الخاصة بما يتوافق مع أهداف التنمية؛

- التشجيع على ابتكار بدائل لندرة الموارد من أجل تحسين نوعية الحياة للمجتمع.

خاتمة:



مما سبق نستنتج أن الإدارة المحلية يمكن لها أن تؤدي دورا كبيرا وهاما في تحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي من خلال اهتمامها بالجانب الاقتصادي عن طريق خلق الظروف المناسبة لتحقيق النمو الاقتصادي وتحسين مستوى معيشة السكان المحليين بالمساهمة في إعداد خطط تنمية حسب الإمكانيات الاقتصادية المحلية وإنشاء المناطق الصناعية وتأهيلها وتشجيع المبادرات الأعمال التي من شأنها تطوير النشاط الاقتصادي، وفي المجال الاجتماعي تعمل على تدعيم الخدمات الاجتماعية العامة كالعليم والصحة والسكن والنقل، بالإضافة إلى مساعدة المحتاجين والتكفل بالفئات الاجتماعية المحرومة، وفي المجال البيئي فعلى الإدارة المحلية حماية الوسط الطبيعي ومكافحة كل أشكال التلوث وتشجيع إنشاء جمعيات حماية البيئة ومحاربة البناء الفوضوي وإنشاء وتوسيع وصيانة المساحات الخضراء والعمل على معالجة المياه القذرة والنفايات الصلبة، إلا أن تحقيق ذلك يصطدم بمجموعة من المعوقات أهمها محدودية الموارد المالية وإشكالية التمويل وضعف مستوى وكفاءة الإداريين والتزايد السكاني الكبير الذي ساهم في انتشار ظاهرة الفقر والبطالة وتفاقم مشكل التلوث البيئي، وهو ما يتطلب من الإدارة المحلية صلاح النظام الضريبي بما يتيح لها موارد مالية ضرورية لتحقيق التنمية، الاهتمام بالموارد البشرية المحلية من خلال تكوينها وتدريبها وترقيتها، عصنة وسائل التسيير باستخدام التكنولوجيا والبرامج المعلوماتية في جميع مصالحها، استخدام مبادئ الحكامة في استغلال موارد الجماعات المحلية، تطوير آليات الرقابة في مختلف مصالحها الإدارية وإشراك الجمعيات ولجان الأحياء في وضع آليات تحقيق التنمية المستدامة.

المراجع:

- ② خالد مصطفى قاسم، إدارة البيئة والتنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة، الدار الجامعية، الإسكندرية 2007.
- ② زاكس، جيه،، وشميت-تراوب، جي،، وكرو، يس،، ودوراند-ديلاكرو، دي. وتيكزوس، كيه. (2016): مؤشر أهداف التنمية المستدامة ولوحات المعلومات - التقرير العالمي. نيويورك: مؤسسة برتلسمان وشبكة حلول التنمية المستدامة.
- ② سمارة الزغبى خالد، تشكيل المجالس المحلية وأثره على كفايتها (دراسة مقارنة)، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1984.



② العايب عبد الرحمان، بقة الشريف، التنمية المستدامة والتحديات الجديدة المطروحة أمام المؤسسات الاقتصادية مع الإشارة للوضع الراهن للجزائر، المؤتمر العلمي الدولي: التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، جامعة فرحات عباس- سطيف- 08/07 أفريل 2008.

② عثمان محمد عني، ماجدة احمد أبو زنط، التنمية المستدامة- فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها، دارالصفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2007.

② عمار عماري، إشكالية التنمية المستدامة وأبعادها، المؤتمر العلمي الدولي: التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، جامعة فرحات عباس- سطيف- 08/07 أفريل 2008.

② فادو بلاس موسشيت، مبادئ التنمية المستدامة، ترجمة بهاء شاهين، الطبعة الأولى، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، القاهرة، 2000.

② فروحات حدة، إستراتيجية المؤسسات المالية في تمويل المشاريع البيئية من أجل تحقيق التنمية المستدامة-دراسة حالة الجزائر، مجلة الباحث العدد 07، 2009-2010.

② القانون 10-11 المؤرخ في 03 جوان 2011، المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 37، الصادرة بتاريخ 22 جويلية 2011.

② القانون رقم (08-02) المتضمن شروط إنشاء المدن الجديدة وتميئتها، الصادر بتاريخ 08 ماي 2002، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، رقم 34، سنة 2002.

② القانون رقم (8-90) المتضمن بقانون البلدية والقانون (9-90) المتضمن قانون الولاية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، رقم 15، سنة 1990.

② القانون رقم (19-01) المتضمن تسيير النفايات ومراقبتها، الصادر بتاريخ 12 ديسمبر 2001، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، رقم 77، سنة 2001.

② القانون رقم (12-05) المتعلق بالمياه، الصادر بتاريخ 04 أوت 2005، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، رقم 60، سنة 2005.



- ② قضب حسام، تقييم كفاءة وفعالية الآليات المحلية لصناعة القرار في إدارة العمران الحضري، المؤتمر العربي الإقليمي – تحسين الظروف المعيشية من خلال التنمية الحضرية المستدامة، ديسمبر 2003.
- ② اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (الإسكوا)- الأمم المتحدة، مجموعة الإحصاءات البيئية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الإسكوا، نيويورك 2007.
- ② المادة 1 من القانون رقم(10-03) المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، رقم 42، سنة 2003.
- ② المجلس الاقتصادي والاجتماعي تقرير حول الوضعية الاقتصادية والاجتماعية للجزائر خلال السداسي الثاني من سنة 2001.
- ② محمد محمود الطعمنة، نظم الإدارة المحلية (المفهوم والفلسفة والأهداف)، الملتقى العربي الأول نظم الإدارة المحلية في الوطن العربي، صلالة – سلطنة عمان 18-20 أوت 2003.
- ② المنظمة العربية للعلوم الإدارية، النمو الحضري في الوطن العربي، المؤتمر الرابع عشر للشؤون الاجتماعية، جامعة الدول العربية، 1999.
- ② منظمة العمل العربية، البيئة والتشغيل والتنمية، مطابع جامعة الدول العربية، القاهرة، 1995.
- ② ناجي عبد النور، دور الإدارة المحلية في تقديم الخدمات العامة، تجربة البلديات الجزائرية، دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، العدد الأول، جوان 2009.

